

سيعد بدائرة تشریفات حضرة صاحبة الجلالة الملكة دقتر خاص لكتابة  
اسماء حضرات المهتمين .

بمناسبة عيد الفطر المبارك تقابل حضرة صاحبة الجلالة الملكة يوم  
أول شوال سنة ١٣٤٩ في سزای عابدين العامرة في المواعيد المبينة بعد :

في الصباح

( الساعة ١٠ والدقيقة ٣٠ )

حضرات السيدات قرينات الوزراء

( من الساعة ١٠ والدقيقة ٤٥ الى الساعة ١١ والدقيقة ٣٠ )

حضرات السيدات المصريات .

( من الساعة ١١ والدقيقة ٣٠ الى الظهر والدقيقة ٣٠ )

حضرات صاحبات السز السلطاني وحضرات صاحبات السز أميرات  
الأسرة الملكية .

حضرات صاحبات المجد النبيلات .

بعد الظهر

( الساعة ٤ )

حضرات سيدات دار المندوب السامي .

( الساعة ٤ والدقيقة ١٥ )

حضرات سيدات الهيئة السياسية .

( الساعة ٤ والدقيقة ٣٠ )

حضرات سيدات الهيئة القنصلية .

( من الساعة ٤ والدقيقة ٤٥ الى الساعة ٥ والدقيقة ١٥ )

حضرات السيدات الأجنيات .

قوانين - مراسم - قرارات ، الخ .

مرسوم بقانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٣١

بشان الرسوم الجمركية ورسم الانتاج على السكر

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على أمرنا رقم ٧٠ لسنة ١٩٣٠

وبعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٣٠ بتعديل التعريفات الجمركية ،

وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١١٣٠ بشأن رسم الانتاج

ونظرا لأنه من المرغوب فيه وقاية وتشجيع زراعة قصب السكر ومبناه

السكر في بلادنا

( الساعة ١٠ والدقيقة ١٥ صباحا )

حضرات رجال القضاء المختلط والأهل والشرعى .

حضرات الحائزين لنيشان اسماعيل من الطبقة الثانية .

حضرات المستشارين الملكيين .

حضرات رجال المحاماة أمام المحاكم المختلطة والأهلية والشرعية .

( الساعة ١٠ والدقيقة ٢٥ صباحا )

حضرات الرؤساء الروحانيين .

حضرات مديري العموم بالمصالح ومن في طبقتهم من كبار الموظفين .

حضرات موظفي الوزارات والمصالح التابعة لها من درجة ويل ادارة فافوق .

حضرات الحائزين لرتبة فريق أولرتبة الباشوية أولنيشان النيل من الطبقة

الثانية أولرتبة لواء من المسكرين والملكيين غير الموظفين .

( الساعة ١٠ والدقيقة ٣٥ صباحا )

حضرات معتمدى الدول السياسيين .

( الساعة ١٠ والدقيقة ٤٠ صباحا )

حضرات كبار ضباط الجيوش البريطانية .

حضرات ضباط الجيش المصرى البرين والبحريين من رتبة بكباشى

فافوق .

حضرات ضباط الجيش المصرى البرين والبحريين المتقاعدین أوالمستودعين

الحائزين لرتبة ميرالاي أو قائمقام .

حضرات الحائزين لرتبة البكوية من غير الموظفين .

( الساعة ١٠ والدقيقة ٤٥ صباحا )

حضرات القناصل .

حضرات الأعيان الأجانب .

حضرات الأعيان المصريين .

المعية السنية .

خاصة جلالة الملك والأوقاف الملكية .

( الساعة ١١ صباحا )

حضرة صاحب المقام الخليل المندوب السامى البريطانى .

هذه المقابلات قاصرة على الموجودين بالقاهرة وتكون بكسوة التشریفة

الكبرى والنياشين للمسكرين ، وبكسوة التشریفة والنياشين للصريين

والأجانب الموظفين ، وببذلة السمرة والنياشين للصريين والموظفين الأجانب

غير الحائزين لرتبة ، وبالفراك والنياشين للأعيان الأجانب .

أما الوطنيون ذور الملابس الأهلية فيكون حضورهم بملابسهم المعتادة .

مادة ٢ - على وزيرى المالية والأشغال العمومية تنفيذ هذا المرسوم بقانون كل منهما فيما يخصه ما  
صدر برأى القبة في ٢٤ رمضان سنة ١٣٤٩ (١٢ فبراير سنة ١٩٣١)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة  
وزير الأشغال العمومية وزير المالية رئيس مجلس الوزراء  
إبراهيم نهسي كريم اسماعيل صدق اسماعيل صدق

مرسوم بقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣١

بتعديل اللائحة الأساسية لكلية الحقوق

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على أمرنا رقم ٧٠ لسنة ١٩٣٠

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٧ الصادر باعادة تنظيم الجامعة المصرية  
وعلى المرسوم بقانون رقم ٣ لسنة ١٩٢٩ الصادر بوضع اللائحة الأساسية  
لكلية الحقوق

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية ، وموافقة رأى مجلس  
الوزراء

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ - يضاف الى المرسوم بقانون رقم ٣ لسنة ١٩٢٩ الصادر بوضع  
اللائحة الأساسية لكلية الحقوق مادة سابعة مكررة هذا نصها :  
ينشأ بالكلية قسم للدراسة الاعدادية للحقوق تكون الدراسة فيه مدة سنة  
واحدة وتشمل المواد الآتية :

- (١) اللغة العربية ؛
- (٢) اللغة الفرنسية ؛
- (٣) المنطق ؛
- (٤) علم النفس ؛
- (٥) تاريخ النظم السياسية أو مبادئ علم الاجتماع ؛
- (٦) المدخل للعلوم القانونية .

مادة ٢ - على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم بقانون وبمعل  
به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما  
صدر برأى القبة في ٢٤ رمضان سنة ١٣٤٩ (١٢ فبراير سنة ١٩٣١)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة  
وزير المعارف العمومية  
مهران حيد احمد  
رئيس مجلس الوزراء  
اسماعيل صدق

ووجه الاطلاع على الاتفاق الذى تم بين الشركة العامة لمصانع السكر  
بمعمل التكرير في مصر وبين وزير المالية ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛  
رسمنا بما هو آت :

مادة ١ - يرخص للحكومة طول مدة الاتفاق الذى أفضت اليه المكاتبات  
التي تبودلت بين الشركة العامة لمصانع السكر وبمعمل التكرير في مصر وبين  
وزير المالية والملحقة بهذا القانون بأن تحدد بمرسوم الرسوم الجمركية ورسوم  
الانتاج على السكر بطريقة تكفل حماية السكر المصنوع عليا من مزاحمة السكر  
الاجنبى .

والحكومة أيضا طول هذه المدة أن تجعل تصدير السكر المصنوع عليا  
أو اعادة تصدير السكر المستورد خاضعا لشرط الحصول على ترخيص سابق .

مادة ٢ - على وزير المالية تنفيذ هذا القانون الذى يسرى مفعوله  
ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية ما

صدر برأى القبة في ٢٤ رمضان سنة ١٣٤٩ (١٢ فبراير سنة ١٩٣١)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة  
وزير المالية  
اسماعيل صدق  
رئيس مجلس الوزراء  
اسماعيل صدق

مرسوم بقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٣١

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٠ - ١٩٣١

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على أمرنا رقم ٧٠ لسنة ١٩٣٠

وبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٠ - ١٩٣١ قسم ١١  
وزارة الأشغال العمومية فرع ٣ مصلحة المبانى الأميرية باب ٣ أعمال جديدة  
اعتماد اضافى بمبلغ ٣٥٠٠ جنيهه ( ثلاثة آلاف وخمسمائة جنيه مصرى )  
لتشييد مبان اضافية فى طابية قايدباى التابعة لمصلحة خفر السواحل ومصايد  
الإسمالك فى الاسكندرية .

ويؤخذ هذا الاعتماد من الاحتياطى العام .